

تاج العروس من جواهر القاموس

إنَّ الْكَبِيرَ إِذَا يُشَافُ رَأَيْتَهُ ... مُقْرَنْشَعاً وَإِذَا يُهَانُ اسْتَنْزَمَ رَايْتُهُ
بِالسِّينِ وَبِالشِّينِ وَالْمَعْنَى : أَيْ مُتَهَبِّئاً لِلْسَّبَابِ وَالْمَنْعِ .
قرصع .

قَرْصَاعٌ كَجَاعُفَرٍ : لَئِيمٌ كَانَ بِالْيَمِنِ مُتَعَالِمٌ بِاللَّاؤُمْ بِهِ يُضَرَّبُ الْمُتَلُّ
فِي اللَّاؤُمْ وَمِنْهُ : أَلَامٌ مِنْ قَرْصَاعٍ . زَادَ ابْنُ عَبْدَادٍ : أَوْ : مِنْ ابْنِ الْقَرْصَاعِ
. وَالَّذِي فِي الْمُحِيطِ : مِنْ ابْنِ قَرْصَاعٍ بِغَيْرِ الْلَامِ وَذِكْرِ الْوَجْهِيِّنِ فِي التَّكْمِيلَةِ . وَهُوَ
أَيْضًا : الْأَيْرُ الْقَصِيرُ الْمُعَجَّرُ قَالَهُ أَبُو عُمَرٍ وَأَنْشَدَ لِجَارِيَةٍ كَانَتْ جَلِيعَةً :

سَلُوا نِسَاءَ أَشْجَاعَ ... أَيْ أَلْيُورَ أَنْفَاعَ .

أَلْطَّوِيلُ النُّعْنُعُ ... أَمِ الْقَصِيرُ الْقَرْصَاعُ يَقَالُ : قَرْصَاعَ الرَّجُلُ : أَنْقَبَ
. وَقَرْصَاعَ : اسْتَخْفَى مَصْدِرُهُمَا الْقَرْصَاعَةَ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيِّ . قَرْصَاعَ قَرْصَاعَةً :
أَكَلَ أَكْلَاءَ صَعِيفَةً . قَالَ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي تَمَمِّمٍ : إِذَا أَكَلَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ
لَوْمًا فَقَدْ قَرْصَاعَ فَهُوَ مُقْرَنْصَاعٌ . قَرْصَاعَ الْكِتَابَ قَرْصَاعَةً : قَرْمَطَهُ نَقْلَهُ أَبُو
عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . قَرْصَاعَتِ الْمَرْأَةُ قَرْصَاعَةً : مَشَّاتٌ مَشِيَّةٌ قَبِيحَةٌ
نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيِّ وَأَنْشَدَ :

إِذَا مَشَّاتٌ سَالَّاتٌ وَلَمْ تُقْرَصَاعَ ... هَزَّ الْقَنَاءَ لَدْنَةَ التَّهَزِّعِ وَقَيْلُ :
الْقَرْصَاعَةُ : مَشِيَّةٌ فِيهَا تَقَارِبٌ . وَقَالَ الْلَّيْثُ : هِيَ مَشِيَّةٌ لَيْدَنَةٌ الاضطِرابُ .
قَرْصَاعَ فِي بَيْنَتِهِ : جَلَسَ مُسْتَخْفِيَاً وَتَقَبَّلَهُ . وَاقْرَنْصَاعَ الرَّجُلُ :
تَزَمَّلَ فِي ثِيَابِهِ نَقْلَهُ الْأَزْهَرِيِّ . وَمِمَّا يُسْتَدَرِّكُ عَلَيْهِ : تَقَرْصَاعَتِ
الْمَرْأَةُ : مَثْلُ قَرْصَاعَتِ . وَاقْرَنْصَاعَ الرَّجُلُ : انْقَبَضَ وَاسْتَخْفَى . وَقَرْصَاعَهُ فِي
ثِيَابِهِ : زَمَّلَهُ . وَقَالَ أَبُو عُمَرٍ : إِذَا ارْتَحَ الْقَوْمُ فَلَمْ يَسِّرُوهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى
يَنْزِلُوا قَيْلُ : مَا أَسْرَاعَ مَا قَرْصَاعَ هُؤُلَاءِ ! .
قرطع .

الْقَرْطَعُ كَرْبُرَجٌ وَدَرْهَمٌ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ قَمْلُ
الْإِبلِ كَالْقَرْدَعِ رَادَ فِي اللَّاسَانِ : وَهُنَّ حُمُرٌ .
قرع .

قَرَاعَ الْبَابَ كَمَنَدَعَ قَرْعَانَ : دَقَّانَهُ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " إِنَّ الْمُصَلِّيَ

لَيَقْرَعُ بَابَ الْمَلِكِ وَإِنْ مِنْ يُدْمِ قَرْعَ الْبَابِ يُوشِكُ أَنْ يُفْتَحَ لَهُ . . وَفِي المَذَلِ : مِنْ قَرْعَ بَابًا وَلَاجَّ وَلَاجَّ أَيْ دَخَلَ وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ وَفِي وَلَاجَّ وَلَاجَّ جِنَاسٌ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَخْلَقُ بَذِي الصَّبَرِ أَنْ يَحْظَى بِحاجَتِهِ . . . وَمُدْمِنُ الْقَرْعِ لِلْأَبْوَابِ أَنْ يَلْجَى قَرْعَ رَأْسَهِ بِالْعَصَا : ضَرَبَهُ كَفَرَعَهُ بِالْفَاءِ . قَرْعَ الشَّاربُ جَبَهَتَهُ بِالْإِناءِ : إِذَا اشْتَفَ مَا فِيهِ يَعْنِي أَنَّهُ شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ وَهُوَ مَجَازٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ أَخْذَ وَدَحَ سَوِيقٍ فَشَرَبَهُ حَتَّى قَرْعَ الْقَدَحُ جَبَيْنَهُ أَيْ : ضَرَبَهُ يَعْنِي شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِيهِ وَقَالَ الشَّاعِرُ :

كَانَ الشُّهُبَّ فِي الْأَذَانِ مِنْهَا . . . إِذَا قَرَعُوا بِحَافَتِهَا الْجَبَيْنَا قَرْعَ الْفَاحِلُ النَّاقَةَ يَقْرَعُهَا قَرْعَهَا وَقَرْعَهَا وَقَرْعَهَا بِالْكَسْرِ وَكَذَلِكَ قَرْعَ الثُّورُ الْبَقَرَةَ يَقْرَعُهَا قَرْعَهَا وَقَرْعَهَا بِالْكَسْرِ أَيْ ضَرَبَهَا . وَالْقَرْعُ : ضَرِابُ الْفَاحِلِ . نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . مِنَ الْمَجَازِ : قَرْعَ فَلَانُ سَدَّهُ إِذَا حَرَقَهُ زَدَمَهُ وَأَنْشَدَ أَبُو نَاصِرٍ :

وَلَوْ أَنِّي أَطَعْتُكُ في أُمُورِ . . . قَرْعَتُ زَدَامَهُ مِنْ ذَاكَ سَدَّهُ قَلْتُ :
الشَّعْرُ لِلنَّابَةِ الْذُبْيَانِيِّ وَيُرْوَى : أُطْبِعُكَ وَيُنْشَدُ لِعَمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

" مَتَى أَلْقَ زَبَاعَ بْنَ رَوْحٍ بِدَلَدَةِ لِيَ الْذِصْفُ مِنْهَا يَقْرَعُ السَّنَ " مِنْ زَدَمٍ لِأَنَّهُ عَشَرَ ذَاهِبَةً كَانَ أَلْقَمَهَا شَارِفًا لَهُ وَكَانَ زَبَاعٌ يَنْزِلُ بِمَشَارِفِ الشَّامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَيَعْشُرُ مِنْ مَرَّ بِهِ وَيَقَالُ : إِنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي خِلَافَتِهِ وَقَدْ كَبَرَ وَضَعُفَ وَمَعَهُ ابْنُهُ رَوْحٌ فَمَارَهُمَا . وَقَالَ تَأْبَطَ شَرَّاً : لَتَقْرَعَنَّ عَلَيَّ السَّنَ مِنْ زَدَمٍ . . . إِذَا تَذَكَّرْتَ يَوْمًا بَعْضَ أَخْلَاقِي